

تاج العروس من جواهر القاموس

وباعلات المرأة : اتَّخَذَتْ بَعْلًا وليس المُفَاعَلَةُ فيه حَقَرِيَّةٌ . باعل - القوم : تزوج بعضهم بعضاً . ومن المَجَاز : باعل فلانٌ فلاناً : إذا جالسه تُصَوِّرُ فيه مَعْنَى المُلَاعَبَةِ . تُصَوِّرُ من البعل الذي هو الذَّخْلُ قِيامُهُ في مكانه فقيل : باعل فلانٌ بأمره كَفَرَح : إذا دَهَشَ وفَرَّقَ وِبرَمَ وعَيَّى وثَبَّتَ مكانه ثُبُوتَ الذَّخْلِ في مَقَرِّهِ فلم يَدْر ما يَصْنَعُ فهو باعلٌ كَكَتَفٍ وذلك كقولهم : ما هو إلا شَجَرٌ فيمن لا يَبْرَحُ . والباعلة كَفَرَحٍ من النساء : التي لا تُحْسِنُ لُبْسَ الثِّيَابِ ولا إِصْلَاحَ شَأْنِ الذَّفْسِ وهي البلهاء . باعل كَسَحَابٍ : أرضٌ لِيَبْنِي غِفَارٌ قُرْبَ عُسْفَانٍ . بُعَالٌ كغُرَابٍ : جَبَلٌ بِإِرْمِينِيَّةٍ وقال ابنُ عبَّادٍ : جَبَلٌ بالقُصَيْبَةِ . وشَرَفُ البعل : جَبَلٌ بطريقِ حاجٍ الشَّامِ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي . وبَعْلًا بَكٌّ : د بالشَّامِ والقولُ فيه كَالْقَوْلِ في سامٍ أَبْرَصَ وقد ذَكَرَ في الصَّادِ كما في الصَّحاحِ . قال ابنُ بَرِّي : سامٌ أَبْرَصَ اسمٌ مُضَافٌ غير مُرَكَّبٍ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ . قولُ الْمُصَنِّفِ : ذُكِرَ في ب - ك - كِ إِحَالَةٌ بِاطِلَالَةٍ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هُنَاكَ أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا . قال : وقد ذَكَرُوا أَنَّ بَعْلًا اسمٌ صَدَمَ بِكَ اسمٌ صَاحِبُ هَذِهِ الْبَلَدَةِ وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهَا : البَعْلَانِي .

ومما يستدرك عليه : البعل : مَنْ تَلَزَمَكَ طَاعَتُهُ مِنْ أَبٍ وَأُمٍّ وَنَحْوِهِمَا وَبِهِ فُسِّرَ الْحَدِيثُ : " هَلْ لَكَ مِنْ بَعْلٍ ؟ " قال : نَعَمْ قال : فَارْطَلِقْ فَجَاهِدْ فَإِنَّ لَكَ فِيهِ مُجَاهِدًا حَسَنًا " . وَقِيلَ : البعل هنا : الْعِيَالُ وَمَنْ تَلَزَمَهُ نَفَقَتُهُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُخَفَّفًا مِنْ بَعْلٍ وَهُوَ الْعَاجِزُ الَّذِي لَا يَهْتَدِي لِأَمْرِهِ مِنْ بَعْلٍ بِالْأَمْرِ . وَالْبَعْلَانِي : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْمَالِ الَّذِي يَعْلَى النَّاسَ بِمَالِهِ وَبِهِ فُسِّرَ الْحَدِيثُ : " فَمَا زَالَ وَارِثُهُ بَعْلَانِيًّا حَتَّى مَاتَ " . وقال الْخَطَّابِيُّ : لَسْتُ أَدْرِي مَا صِحَّةُ هَذَا وَلَا أَرَاهُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ نِسْبَةً إِلَى بَعْلٍ الذَّخْلُ يَرِيدُ أَنَّهُ قَدْ اقْتَنَى زَخْلًا كَثِيرًا مِنْ بَعْلٍ الذَّخْلُ . قال : وَالْبَعْلُ أَيْضًا : الرَّئِيسُ وَالْبَعْلُ : الْمَالِكُ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ : بَعْلَانِيًّا أَيْ رَئِيسًا مَتَمَلِّكًا . قال : وفيه وَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَشْبَهُهُ بِالْكَلَامِ : وَهُوَ أَنْ يَكُونَ بِرِ عِلَاقَةٍ عَلَى وَزْنِ فَعْلَاءَ مِنَ الْعِلَاءِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَهُوَ مَثَلٌ يُقَالُ : مَا زَالَ مِنْهَا بِرِ عِلَاقَةٍ : إِذَا فَعَلَ الرَّجُلُ الْفَعْلَةَ فَيَشْرُفُ بِهَا وَيَرْتَفِعُ قَدْرُهُ . وقال ابنُ عَبَّادٍ : البعل كَكَتَفٍ :

البَطِيرُ . وامرأةٌ حَسَنَةُ الْبِتْعَالِ : إذا كانت حَسَنَةُ الطَّاعَةِ لزوجِها . واسْتَبْعَلَ
النَّخْلَ : صار بَعْلًا وَعَظُمَ .
ب - غ - ل .

البَغْلُ م معروفٌ وهو المُولَّدُ مِنْ بَيْنِ الْحِمَارِ وَالْفَرَسِ : بَغَالٌ قَالَ اللَّامَةُ
تَعَالَى : " وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِيَتَرَكَبُوهَا " . ويقال : البَغْلُ
نَغْلٌ وهو لَهُ أَهْلٌ : أي ابن زَنِيَّةٍ . وَمَبِغُولَاءُ : اسمُ الْجَمْعِ . والأُنْثَى
بِهَاءٍ ومنه قولُهُم : فُلَانَةٌ أَعْقَرُ مِنْ بَغْلَةٍ . من المَجَازِ : نَكَحَ فِي بَنِي فُلَانٍ
بَغْلَهُمْ كَمَنْعَهُمْ : أي هَجَّسَ أَوْلَادَهُمْ كِبَغْلٍ لَهُمْ تَبْغِيلًا وهو من البَغْلِ لِأَنَّ
البَغْلَ يَعْجِزُ عَنْ شَأْنٍ وَالْفَرَسُ . وَنَصَّ التَّكْمِلَةَ : قال ابنُ دُرَيْدٍ : وَيُقَالُ
: نَكَحَ فُلَانٌ فِي بَنِي فُلَانٍ فَبَغْلَهُمْ وَضَبَطَهُ بِالتَّشْدِيدِ . وَحَفْصُ بْنُ بَغْيَةَ كَزُبَيْرِ
الْمُرْهَبِيِّ : مُحَدِّثٌ عَنْ سُفْيَانَ وَزَائِدَةٍ وَعَنْهُ أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ بَدَيْلٍ
صَدُوقٌ . وَبَغْلٌ تَبْغِيلًا : بَلَدٌ وَأَعْيَا فِي الْمَشْرِقِ وهو مَجَازٌ . من المَجَازِ :
بَغْلَتِ الْإِبِلُ : إذا مَشَتْ بَيْنَ الْهَمْْلِ وَالْعَدَقِ ومنه اسْتِشْقَاقُ البَغْلِ كما
قاله ابنُ دُرَيْدٍ . وَقِيلَ : التَّبْغِيلُ : هو الْمَشْيُ الَّذِي يُرْفَقُ فِيهِ يُقَالُ :
أَعْيَا فَبَغْلٌ : إذا هَمَلَ لَجَّ قَالَ الرَّاعِي : .
وإذا تَرَقَّقَتِ الْمَفَازَةُ غَادَرَتْ ... رَبِذَاً يُبْغِلُ خَلَفَهَا تَبْغِيلًا وَمِمَّا
يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ :